

## الشرح الكبير

( و ) كره ( تعمدها ) أي السجدة أي قراءة آيتها ( بفريضة ) ولو صبح جمعة ( أو خطبة ) لإخلاله بنظامها ( لا ) تعمدها في ( نفل ) فلا يكره ( مطلقا ) في سر أو جهر أمن التخليط على من خلفه أم لا سفرا أو حضرا ( وإن قرأها في فرض سجد ) ولو بوقت نهى لأنها تابعة حينئذ للفرض ( لا ) إن قرأها في ( خطبة ) فلا يسجد أي يكره ( وجهر ) ندبا ( إمام ) الصلاة ( السرية ) بقراءته السجدة ليعلم الناس سبب سجوده فيتبعوه ( وإلا ) يجهر بها وسجد ( اتبع ) في سجوده لأن الأصل عدم السهو فإن لم يتبع صحت صلاتهم ( ومجاوزها ) في القراءة ( بيسير ) كآية أو آيتين ( يسجد ) مكانه من غير إعادة قراءتها في صلاة أو غيرها لأن ما قارب الشيء يعطى حكمه ( و ) مجاوزها ( بكثير يعيدها ) أي يعيد قراءتها ويسجدها في محلها في صلاة أو غيرها لكن إن كان بصلاة أعادها ( بالفرض و ) أولى النفل ما ( لم ينحن ) للركوع فإن انحنى فات فعلها في هذه الركعة ولا يعود لقراءتها في ثانية الفرض لأنه كابتداء قراءتها فيه وهو مكروه ( و ) يعود لقراءتها ندبا ( بالنفل في ثانيته ) ليسجدها ( ففي فعلها قبل ) قراءة ( الفاتحة )